بينهما فالعلم بأن زيدا سيقوم غدا مثلا انما يتحقق اذا كان هو
في نفسه بحيث يقوم فيه دون العكس فلا مدخل للعلم في وجوب
الفعل وامتناعه وسلب القدرة والاختيار والالزم الا يكون
الله تعالى فاعلا مختارا لكونه عالما بافعاله وجودا وعدما ومن
هنا تبين ان قدر الشبهة التي تمسك بها الجبائي ثم قال ولو اجتمع
جملة العقلاء لم يقدروا على ان يوردوا على هذا الوجه حرفا الا بالزام
مذهب هشام وهو انه تعالى لا يعلم الاشياء قبل وقوعها وقد فضل
واضل وكذا من قال (ولقائل ان يمنع كون العلم تابعا للمعلوم
بمعنى انه لا يتعلق الا بعد وقوعه فان الله تعالى عالم في الازل بكل شيء
انه يكون اولا يكون وحينئذ يلزم الوجوب او الامتناع **مسئلة**
يناسب ذكرها لمساق الكلام في هذا المقام **فقلت** انه لا يقع الطلاق
بانت طالق في مشيئة الله تعالى ويقع بانت طالق في علم الله تعالى
لان العلم تابع للمعلوم فلا يمكن تعلق وقوع شيء بعلمه تعالى بخلاف
مشيئته فانها متبوعة ووقوع الكائنات تابعة لها. وطالما يصيح
معنى التعليق في الثاني فالمراد المعنى التشبيهي للاستعمال كما في
زيد في نعمة ولا حاجة الى التجوز في الكلم وهذا هو السر في كون التعليق
بمشيئة الله تعالى متعارفا دون التعليق بالعلم لا ما سبق الى بعض
الاذهام من ان ذلك لان مشيئة الله تعالى متعلقة ببعض الممكنات
دون البعض فما علمه تعالى فمتعلق بجميع الممكنات والمتنعات اذ لا
تاثير لما ذكره في الفرق المذكور كما لا يخفى على من تامل واجاد والله الهادي

الى سبيل

كذا في الاصل
ولعل الصواب (هواء)

الى سبيل الرشاد. والذي ذهب اليه ابو الحسن الاشعري من الاستدلال
على عدم وقوع التكليف بالمحال بان يقال ان الله تعالى عالم في الازل
ان زيدا جهل لا يؤمن اصلا فان امن يقلب علمه تعالى جهلا وهو محال
فايمانه محال فالامر بالايمان حينئذ يكون تكليفا بالمحال منحول
ولا سند له على المطلوب المقول وجه معقول مذكور في موضعه
فان قلت علمه تعالى بموت ابي جهل على الكفر كان ثابتا حال
وجوده ولا موت له على الكفر وحينئذ فكيف يصح تعليل الواقع بما لم يقع
بعد **قلت** علمه تعالى ليس بزماني فلا تاخر زمانا للمعلوم
المذكور بالقياس اليه فان نسبة التاخر والتقدم بحسب الزمان
انما تجري بين الزمانيين بل نقول كل الحوادث وجميع الكائنات
واقعة نظرا اليه تعالى والى علمه المتزوع عن النسب الزمانية في ازمانة
المخصوصة واوقاته المحدودة ولا منظر بالقياس اليه انما ذلك
بالقياس الى من يجري عليه اجزاء الزمان ويجري عليه احكام تقلب الالوان
ويتفاوت عنده حال (متى) بالمضي والاستقبال ولذلك
قال المحققون من الحكماء ان علمه تعالى حضوري وارادوا بذلك
الحضور وجود المعلوم في الخارج **فان قلت** هل لا يلزم
حينئذ الا تكون الاشياء قبل وجودها معلومة له تعالى **قلت**
ان لا بد بالقبلية القبلية والزمانية فالملازمة ممنوعة وقد
نبهت على سند المنع قبل هذا وانا اريد القبلية الذاتية فالمذكور

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)